

قوانين وأوامر

- بدلا من : ... طبقا للمادة ١٤ ادناه .
 يقرأ مايلى : ... طبقا للمادة ١٢ ادناه .
 - فى نفس العمود - المادة ١٢ - السطر الاخير .
 بدلا من : ... المنصوص عليها فى المادة ٢١ بعده .
 يقرأ مايلى : ... المنصوص عليها فى المادة ١٩ بعده .
 - الصفحة ١١ - العمود الثانى - المادة ١٥ - السطر الثالث
 بدلا من : ... طبقا للمادة ١٥ ...
 يقرأ مايلى : ... طبقا للمادة ١٣ ...
 - فى نفس العمود - المادة ١٧ - السطر الخامس
 بدلا من : ... طبقا للمادة ٤ من القانون الاساسى ...
 يقرأ مايلى : ... طبقا للمادة ١٢ من القانون الاساسى ...
 - المادة ١٩ - السطر العاشر .
 بدلا من : ... وحسابات الاستغلال العام والخسائر وان
 يوزع ...
 يقرأ مايلى : ... وحسابات الاستغلال العام والخسائر
 والفوائد وان يوزع ...
 (والباقي بدون تغيير)

أمر رقم ٧٠ - ٦ مؤرخ فى ٩ ذى القعدة عام ١٣٨٩ الموافق ١٦ يناير سنة ١٩٧٠ يتضمن احداث الوكالة الوطنية لتوزيع وتحويل الذهب والمعادن الثمينة الاخرى والموافقة على قانونها الاساسى (استدرالك)

الجريدة الرسمية - العدد ٨ الصادر بتاريخ ١٦ ذى القعدة عام ١٣٨٩ الموافق ٢٣ يناير سنة ١٩٧٠ - الصفحة ١٠٨ - العمود الثانى - المادة ٣ - السطر ٣ .

بدلا من : المطروق
 يقرأ مايلى : او المطروق

- الصفحة ١٠٩ - العمود الاول - المادة ١١ السطر الخامس .
 بدلا من : ... المحددة فى المادة ١٤
 يقرأ مايلى : ... المحددة فى المادة ١٢ ...

- السطر الثامن :

بدلا من : ... المنصوص عليها فى المادة ١٥ ادناه ،

يقرأ مايلى : ... المنصوص عليها فى المادة ١٣ ادناه .

- نفس الصفحة - العمود الثانى - المادة ١١ - السطر الثامن

مراسيم ، قرارات ، مقررات

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٣ - ٨٤ المؤرخ فى ٥ مارس سنة ١٩٦٣ والمتضمن انضمام الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية الى الاتفاقية المتعلقة بالطيران المدنى الدولى ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٧ - ٣١ المؤرخ فى ٢٢ شوال عام ١٣٨٦ الموافق ١ فبراير سنة ١٩٦٧ والمتعلق بتنظيم الادارة المركزية لوزارة الدولة المكلفة بالنقل ولا سيما المادة ٣ منه ،

- وبعد الاطلاع على المرسوم رقم ٦٨ - ٥٧ المؤرخ فى ٦ ذى الحجة عام ١٣٨٧ الموافق ٥ مارس سنة ١٩٦٨ والمتضمن احداث مصلحة للبحث عن الطائرات التى هى فى خطر وانقاذها ،

يرسم ما يلى :

المادة الاولى : تكون عمليات البحث عن الطائرات التى هى

وزارة الدولة المكلفة بالنقل

مرسوم رقم ٧٠ - ٤٤ مؤرخ فى ٢٦ محرم عام ١٣٩٠ الموافق ٢ ابريل سنة ١٩٧٠ يتضمن تعديل المرسوم رقم ٦٨ - ٥٧ المؤرخ فى ١٦ ذى الحجة عام ١٣٨٧ الموافق ٥ مارس سنة ١٩٦٨ والمتضمن احداث مصلحة للبحث عن الطائرات التى هى فى خطر وانقاذها

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

- بناء على تقرير وزير الدولة المكلف بالنقل ووزير الدفاع الوطنى ووزير الداخلية والوزير المكلف بالمالية والتخطيط ،

- وبمقتضى الامر رقم ٦٥ - ١٨٢ المؤرخ فى ١١ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ والمتضمن تأسيس الحكومة ،

عام ١٣٨٥ الموافق ١١ أبريل سنة ١٩٦٦ والمتضمن احداث وتنظيم المعهد الوطني للبحث الزراعي بالجزائر ،

– وبمقتضى القرار المؤرخ في ٢٠ فبراير سنة ١٩٦٢ والمتضمن تحديد تنظيم واختصاصات مصلحة الدراسات العلمية ،

– وبناء على تقرير وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي والوزير المكلف بالمالية والتخطيط ووزير الاشغال العمومية والبناء ،

يرسم بما يلي :

المادة الأولى : تلحق بالمعهد الوطني الجزائري للبحث الزراعي ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٥ محطات التجارب الفلاحية التابعة لمصلحة الدراسات العلمية لوزارة الاشغال العمومية والبناء والموجودة بالقوس (عنابة) والحمامة (مستغانم) وسيدي مهدي (توقرت) وايقلي (الساورة) وادرار (الساورة) وعين السخونة (سعيده) .

المادة ٢ : يجب على المعهد الوطني الجزائري للبحث الزراعي ان يضع تحت تصرف مصلحة الدراسات العلمية كل محطة تابعة لاختصاصه وذلك في نطاق برامج توضع باتفاق .

المادة ٣ : تقوم المديرية الجهوية لاملاك الدولة والتنظيم العقاري بوضع جرد لهذه المحطات عند تاريخ نقلها الفعلي الى المعهد الوطني الجزائري للبحث الزراعي وتخصص مبانيها وتجهيزاتها وأدواتها للمعهد الوطني الجزائري للبحث الزراعي .

المادة ٤ : ان الاعتمادات المقيده في الميزانية للمحطات الست تنتقل من وزارة الاشغال العمومية والبناء الى المعهد الوطني للبحث الزراعي .

المادة ٥ : يكلف وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي والوزير المكلف بالمالية والتخطيط ووزير الاشغال العمومية والبناء ، كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٢٦ محرم عام ١٣٩٠ الموافق ٢ أبريل سنة ١٩٧٠ .

هواري بومدين

وزارة العدل

مرسوم رقم ٧٠ - ٤٦ مؤرخ في ٢٦ محرم عام ١٣٩٠ الموافق ٢ ابريل سنة ١٩٧٠ يتضمن تحديد الاحكام المشتركة المطبقة على موظفي ادارة اعادة تربية المعتقلين واعادة تأهيلهم

الاجتماعي

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

في خطر وانقاذها في منطقة المسؤولية الجزائرية المترتبة عن الاتفاقات الدولية تابعة لوزارة الدفاع الوطني بالاشتراك مع وزارة الدولة المكلفة بالنقل ووزارة الداخلية .

المادة ٢ : تحدث بمديرية الجو التابعة لوزارة الدفاع الوطني ، بالاشتراك مع مديرية الطيران المدني والمصلحة الوطنية للحماية المدنية ، مصلحة للأبحاث والانقاذ .

تكلف بتنسيق المخططات لتدخل مختلف الوسائل المساهمة في البحث عن الطائرات التي هي في خطر وانقاذها .

المادة ٣ : يكون تنظيم وتسيير مصلحة البحث عن الطائرات التي هي في حالة خطر وانقاذها موضوع قرارات وزارية مشتركة .

المادة ٤ : تقدم مصلحة البحث والانقاذ في حالة حوادث غير الحوادث الجوية ، مساعدتها بقدر ما تسمح بذلك مهمتها الرئيسية .

المادة ٥ : تلغى جميع الاحكام المخالفة لهذا المرسوم ولا سيما المرسوم رقم ٦٨ - ٥٧ المؤرخ في ذى الحجة عام ١٣٨٧ الموافق ٥ مارس سنة ١٩٦٨ والمشار اليه اعلاه .

المادة ٦ : يكلف وزير الدولة المكلف بالنقل ووزير الدفاع الوطني ووزير الداخلية والوزير المكلف بالمالية والتخطيط ، كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٢٦ محرم عام ١٣٩٠ الموافق ٢ أبريل سنة ١٩٧٠ .

هواري بومدين

وزارة الداخلية

مرسوم مؤرخ في ٢٦ محرم عام ١٣٩٠ الموافق ٢ ابريل سنة ١٩٧٠ يتضمن انتهاء مهام نائب مدير الاستغلال.

بموجب مرسوم مؤرخ في ٢٦ محرم عام ١٣٩٠ الموافق ٢ ابريل سنة ١٩٧٠ تنهى ابتداء من أول نوفمبر سنة ١٩٦٩ مهام السيد عيسى معقل بوصفه نائب مدير الاستغلال .

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي

مرسوم رقم ٧٠ - ٤٥ مؤرخ في ٢٦ محرم عام ١٣٩٠ الموافق ٢ ابريل سنة ١٩٧٠ يتضمن الحاق محطات التجارب الفلاحية التابعة لمصلحة الدراسات العلمية بالمعهد الوطني للبحث الزراعي

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

– بمقتضى الأمر رقم ٦٦ - ٧٨ المؤرخ في ٢٠ ذى الحجة